مرســوم ســلطاني
رقــم ٢٠١٢/٣٣
بإنشاء هيئة الطيران المدني

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى نظام الهيئات والمؤسسات العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩١/١١٦ ،
وعلى قانون الطيران المدني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٩٣ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/١٩ بتحديد اختصاصات وزارة النقل والاتصالات واعتماد هيكلها التنظيمي ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنــا بمــا هــو آت

المـادة الأولـــى

تنشأ هيئة عامة تسمى " هيئة الطيران المدني " تتبع مجلس الوزراء .
وتتمتع الهيئة بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري ، ويكون مقرها محافظة مسقط .

المـادة الثانيـــة

تؤول إلى الهيئة من وزارة النقل والاتصالات الاختصاصات والمخصصات والموجودات الخاصة بكل من المديرية العامة للأرصاد والملاحة الجوية ، والمديرية العامة للسلامة وخدمات الطيران ، ودائرة مطار صلالة ، كما يؤول إليها كل ما يتعلق بشؤون الطيران المدني بالوزارة المشار إليها .

المـادة الثالثـــة

ينقل إلى الهيئة موظفو المديريتين والدائرة المشار إليها في المادة الثانية ، وذلك بذات أوضاعهم الوظيفية .

ويجوز بقرار من وزير النقل والاتصالات نقل أي من موظفي الوزارة إلى الهيئة بذات وضعه الوظيفي وفقا للضوابط التي يصدر بها قرار من وزير النقل والاتصالات .

المادة الرابعة

تلغى المادة الرابعة من المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٢/٣٣ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم ، أو يتعارض مع أحكامه.

المادة الخامسة

يكون لهيئة الطيران المدني رئيس بالدرجة الخاصة يصدر بتعيينه مرسوم سلطاني.

المادة السادسة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه .

المادة السابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٥ من رجب سنة ١٤٣٣هـ

الموافق : ٢٦ من مايو سنة ٢٠١٢م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان